

3384 - حكم رمي الجمرات في عشرة ذو الحجة وأيام التشريق -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

قل قمت باداء فريضة الحج في احدى السنوات ومعى زوجتي وفي اثناء رمي الجمرات رميت في اليوم العاشر من ذي الحجة جمرة العقبة الكبرى وفي ايام التشريق الثلاثة اليوم الاول ربيت سبع حصيات. جمرة العقبة الصغرى وسبع حصوات فقط. وفي اليوم الثاني رميت جمرة العقبة - [00:00:00](#)

الطبة الوسطى سبع حصوات فقط. وفي نفس اليوم رميت جمرة العقبة الكبرى سبع حصوات ايضا. ومن تعجل في يومين وفعلت هذا ظنا مني ان هذا هو الصحيح. وان جميع الناس من حولي يفعلون مثل ما افعل. فما الحكم حين - [00:00:20](#)
وما عدا علي الان جزاكم الله خيرا لا شك انك مقصر وكان عليك ان لم تكن تعلم تعلم الحكم ان تسأل عنه لا ان تتخبط بغير علم وكان عليك لو لم تسأل ايضا ان تنظر الى من يرمي الجمرة الاولى - [00:00:40](#)

وتنظر اين يذهب بعدها وستجد انه يذهب للوسطى وبعدها يذهبوا للعقبة يوم العيد انما ترمى جمرة العقبة وبقية الايام فرم الجمرات الثلاث اما انت فلم ترمي في كل يوم الا جمرة واحدة فيما يبدو - [00:01:04](#)
لا اقول ان حجك لا يصح لكن ارى لك ان تذبح ذبيحة لفقراء الحرم وانت حسب ما يدل عليه سؤالك لا يشق عليك ذلك والحمد لله نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:27](#)

ومعه زوجته الشيخ صالح. الذبيحة تكفي عن الاثنين. ظل عن كل واحد ذبيحة. بارك الله فيكم. وهذا هو الاحوط جزاك الله خير ان بعض اهل العلم يرى ان عن كل جمرة واحدة لم يرمها. مم - [00:01:44](#)
ذبيحة. لكن الصحيح ان ذلك يكفي فيه ذبيحة واحدة عن كل واحد جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:59](#)